



ويبو

TLT/R/DC/16

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٦/٣/١٧

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد نص معدّل لمعاهدة قانون العلامات

سنغافورة، من ١٣ إلى ٣١ مارس/آذار ٢٠٠٦

مادة جديدة من المقترح إدراجها في النصّ المعدّل لمعاهدة قانون العلامات

اقترح من وفد بنين
باسم مجموعة البلدان الأقلّ نموّاً

١ - تلتزم البلدان الأقلّ نموّاً، المعترف بها لدى الأمم المتحدة، بتنفيذ هذه المعاهدة ولائحتها التنفيذية بما يتمشى واحتياجاتها الإنمائية الوطنية، واحتياجاتها المتصلة بالجوانب المالية والعلامات، وبعد اكتساب الإمكانيات المالية والإدارية والمؤسسية اللازمة.

٢ - تساعد البلدان المتقدمة البلدان الأقلّ نموّاً على تكوين القدرات الإدارية والمؤسسية لتنفيذ المعاهدة تدريجياً.

[نهاية الوثيقة]